زيارة المقابر في يوم العيد

أما حكم العمل منكم فإنه من البدع، فإن الرسول عليه الصلاة والسلام لم يكن يخصص المقابر لزيارة في يوم العيد، ولا يمكن للمرء أن يخصص وقتا من الأوقات وعبادة من العبادات إلا بدليل من الشرع؛ لأن العبادة تتوقف على الشرع في سببها وفي جنسها وفي قدرها وفي هيئتها وفي زمانها وفي مكانها، لا بد أن يكون الشرع قد جاء في كل هذه الأشياء، فإذا خصصنا عبادة من العبادات في زمن معين بدون دليل كان ذلك من البدع. فتخصيص يوم العيد بزيارة المقبرة بدعة ليست واردة عن الرسول عليه الصلاة والسلام ولا عن أصحابه. وأما بالنسبة لزيارة النساء فإن زيارة النساء محرمة، لا يجوز للنساء أن يزرن القبور؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لعن زائرات القبور، فكيف إذا حصل من زيارتهم ما ذكره السائل من البكاء والنياح؟! وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن النائحة والمستنيحة، وأخبر إن النائحة إذا لم تتب قبل موتها فإنها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران وجلد من جرب والعياذ بالله. وعلى النساء أن يتقين الله عز وجل وأن يبتعدن عن محارمه ولا يزرن المقابر، وإذا كن يردن أن يدعين للأموات فليدعون في بيوتهم، والله سبحانه وتعالى عليم بكل شيء.

الشيخ محمد بن صالح العثيمين